

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٦٢٢ لسنة ٢٠٢١

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعمارى ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات

المباني والمنشآت ذات الطابع المعمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٠٨ الصادر بمجلد

العقارات المتميزة لمحافظة الإسكندرية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتقويض السيد أ.د.م/

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية فى اختصاصات رئيس مجلس الوزراء

المنصوص عليها فى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى قيد وإضافة وحذف العقارات

وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل اللجنة المختصة باتخاذ

الإجراءات اللازمة بشأن المباني والمنشآت المطلوب قيدها أو إضافتها أو حذفها

من سجل حصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعمارى المتميز بالمحافظات طبقاً

لأحكام القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاته ؛

وعلى الحكم الصادر من محكمة القضاء الإدارى بالإسكندرية - الدائرة الثالثة فى

الدعوى رقم ١٢٨٢٠ لسنة ٧١ ق بجلسته ٢٠١٨/٩/٤ ؛

وعلى الحكم الصادر من المحكمة الإدارية العليا (الدائرة الأولى) موضوع -

فى الطعن رقم ٢٢٦٥٧ لسنة ٦٠ ق.ع بجلسته ٢٠٢٠/٦/٢٠ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار/ نائب رئيس هيئة قضايا الدولة - رئيس الشعبة -

فرع الإسكندرية ثان - رقم ٢٠٢١/٤٠٣٦ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار/ نائب رئيس هيئة قضايا الدولة - رئيس قسم المحكمة الإدارية (أ) رقم ٢٠٢١/٢٨٢٠٩ ؛
وعلى كتابى السيد المستشار القانونى للسيد أ.د.م/ الوزير رقمى ٢٠٢١/٣٤٩ ،
٢٠٢١/٣٦٤ بعدم الممانعة من تنفيذ الحكمين رقمى ١٢٨٢٠ لسنة ٧١ ق ، ٢٢٦٧٥ لسنة ٦٠ ق.ع ؛
وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة/ وكيل أول الوزارة - رئيس قطاع الإسكان والمرافق - ورئيس اللجنة ؛

قـرـر :

(المادة الأولى)

حذف العقارين التاليين بنطاق حي شرق الإسكندرية من سجل المنشآت ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة الإسكندرية :
فيلا رقم ٧٢ تنظيم/ ١١٧ صفيحة شارع أحمد شوقي بك - ناحية مصطفى باشا - قسم سيدى جابر - كود ٨٧٧ (وفقاً للضوابط الواردة بكتاب السيد المستشار/ نائب رئيس هيئة قضايا الدولة - رئيس الشعبة - فرع الإسكندرية ثان - رقم ٢٠٢١/٤٠٣٦) .
فيلا رقم ٢١٩ شارع بورسعيد (وفقاً للضوابط الواردة بكتاب السيد المستشار/ نائب رئيس هيئة قضايا الدولة - رئيس قسم المحكمة الإدارية (أ) رقم ٢٠٢١/٢٨٢٠٩) .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢١/٩/١٥

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار